



بورصة الكويت نشرت على موقعها الرسمي أمس الخميس الموافق 14 مايو 2026 إفصاحاً للشركة والحكم لصالح مدير الهيئة العامة للصناعة بصفته وألزمت المستأنف ضده بمصاريف الاستئنافات الثلاثة

محكمة الاستئناف تلزم أجيليتي للمخازن العمومية "مخازن" بسداد مبلغ 6,866 ملايين دينار عن عقد تخصيص منطقة جنوب أمغرة

الدعوى لإلزام الشركة بفرق سعر التخصيص عن المتر المربع بواقع 3 دنانير عن الفترة من 1 أبريل 2016 حتى 30 يونيو 2018 مع المصروفات

مخازن
MAKHAZEN

Date: 14 May 2026	التاريخ: 14 مايو 2026
M/s Bursa Kuwait	السادة الأفاضل / شركة بورصة الكويت تحية طيبة وبعد،،،
Subject: Disclosure Related to Legal Cases	الموضوع: إفصاح بشأن الدعوى والأحكام
Reference to the above-mentioned subject; Agility Public Warehousing Company would like to announce material information as per the below template:	بالإشارة إلى الموضوع اعلاه، تود شركة أجيليتي للمخازن العمومية أن تفتتح عن معلومة جوهرية وفقاً للنموذج أدناه:
Date	14/ 05 /2026
Name of Listed Company	أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع (مخازن)
Case Number	الاستئنافات أرقام 392، 425، 419 لسنة 2026 استئناف تجاري مدني حكومة/5
Electronic Number	242727960
Case Subject Matter	دعوى إلزام شركة أجيليتي بأن تؤدي للجهة الإدارية مبلغ 6899802.540 د.ك "ستة مليون وثمانمائة وتسعة وتسعون ألفاً وثمانمائة واثنان ديناراً وخمسمائة وأربعون فلساً" عن عقد التخصيص رقم (157) بمنطقة جنوب أمغرة، وذلك عن فرق سعر التخصيص عن المتر المربع "مبلغ 3 دينار" عن الفترة من 1/4/2016 إلى 30/6/2018، إضافة إلى المصروفات.
Judgment Date	13/ 05 /2026
Court that issued the Judgment	محكمة الاستئناف
Parties of the Case	مدير الهيئة العامة للصناعة بصفته ضد شركة أجيليتي للمخازن العمومية
Judgment is in favor of	مدير الهيئة العامة للصناعة بصفته
Concluding Judgment of the Court of First Instance	حكمت المحكمة بإلزام المدعى عليها أن تؤدي للمدعي بصفته مبلغ 6135025.400 د.ك "ستة ملايين ومائة وخمسة وثلاثون ألفاً وخمسة وعشرون ديناراً وأربعمئة فلس"، وألزمت المدعى عليها بالمصروفات ومبلغ خمسين ديناراً مقابل أتعاب المحاماة، ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.
Concluding Judgment of the Court of Appeal	حكمت المحكمة: بقبول الاستئنافات الثلاثة شكلاً، وفي موضوع الاستئناف رقمي 392 و 425 لسنة 2026 برفضهما، وفي موضوع الاستئناف رقم 419 لسنة 2026 بإلزام الشركة بأن تؤدي للمستأنفة الهيئة العامة للصناعة مبلغ 6866185.961 د.ك "ستة مليوناً وثمانمائة وستة وستون ألفاً ومائة وخمسة وثمانون ديناراً وتسعمائة وواحد وستون فلساً" وألزمت المستأنف ضده بمصاريف الاستئنافات الثلاثة.
Concluding Judgment of the Court of Cassation	-
Potential Effect of the Judgment on the Company	الحكم قابل للطعن عليه أمام محكمة التمييز وسيتم تحديد إن كان له أثر سلبية أو إيجابية على البيانات المالية للشركة من عدمه عند النطق بالحكم في التمييز.
Best Regards,	وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،
Investors Relation Department	إدارة علاقات المستثمرين

حكم أول درجة ألزم "أجيليتي" بأن تؤدي لـ "هيئة الصناعة" مبلغ 6,135 ملايين دينار.. وألزمها بالمصروفات ومبلغ 50 ديناراً مقابل أتعاب المحاماة ورفضت ما عدا ذلك من طلبات

إفصاح الشركة: الحكم قابل للطعن عليه أمام محكمة التمييز وسيتم تحديد إن كانت له آثار سلبية أو إيجابية على البيانات المالية للشركة من عدمه عند النطق بالحكم في "التمييز"

نشرت بورصة الكويت على موقعها الرسمي أمس (الخميس) الموافق 14 مايو 2026 إفصاحاً لشركة أجيليتي للمخازن العمومية (مخازن) جاء نصه كالتالي: السادة الأفاضل شركة بورصة الكويت المحترمين تحية طيبة وبعد الموضوع: إفصاح بشأن الدعوى والأحكام بالإشارة إلى الموضوع اعلاه، تود شركة أجيليتي للمخازن العمومية أن تفتتح عن معلومة جوهرية وفقاً للنموذج أدناه: التاريخ: 2026/5/14 اسم الشركة: شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع (مخازن) رقم القضية: الاستئنافات أرقام 392، 425، 419 لسنة 2026 استئناف تجاري مدني حكومة/5 رقم القضية الألي: 242727960 موضوع القضية: دعوى إلزام شركة أجيليتي بأن تؤدي للجهة الإدارية مبلغ 6899802.540 د.ك (ستة ملايين وثمانمائة وتسعة وتسعون ألفاً وثمانمائة واثنان ديناراً وخمسمائة وأربعون فلساً) عن عقد التخصيص رقم (157) بمنطقة جنوب أمغرة، وذلك عن فرق سعر التخصيص عن المتر المربع "مبلغ 3 دنانير" عن الفترة من 1/4/2016 إلى 30/6/2018، إضافة إلى المصروفات. تاريخ الحكم: 2026/5/13 المحكمة التي أصدرت الحكم: محكمة الاستئناف أطراف الدعوى: مدير الهيئة العامة للصناعة بصفته ضد شركة أجيليتي للمخازن العمومية الحكم لصالح: مدير الهيئة العامة للصناعة بصفته منطوق الحكم أول درجة: حكمت المحكمة بإلزام المدعى عليها أن تؤدي للمدعي بصفته مبلغ 6135025.400 د.ك (ستة ملايين ومائة وخمسة وثلاثون ألفاً وخمسة وعشرون ديناراً وأربعمئة فلس)، وألزمت المدعى عليها بالمصروفات ومبلغ خمسين ديناراً مقابل أتعاب المحاماة، ورفضت ما عدا ذلك من طلبات. منطوق حكم الاستئناف: حكمت المحكمة: بقبول الاستئنافات الثلاثة شكلاً، وفي موضوع الاستئناف رقمي 392 و 425 لسنة 2026 برفضهما، وفي موضوع الاستئناف رقم 419 لسنة 2026 بإلزام الشركة بأن تؤدي للمستأنفة الهيئة العامة للصناعة مبلغ 6866185.961 د.ك (ستة ملايين ومائة وخمسة وثمانون ديناراً وتسعمائة وواحد وستون فلساً) وألزمت المستأنف ضده بمصاريف الاستئنافات الثلاثة. منطوق حكم التمييز: الحكم قابل للطعن عليه أمام محكمة التمييز وسيتم تحديد إن كان له أثر سلبية أو إيجابية على البيانات المالية للشركة من عدمه عند النطق بالحكم في التمييز. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.